

Distr.: General
15 May 2012

الجمعية العامة



الدورة السادسة والستون
البند ٣٣ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/66/L.34 و Add.1)]

٢٥٢/٦٦ - دور الماس في تأجيج النزاع: قطع الصلة بين التعامل غير المشروع في الماس الخام والنزاعات المسلحة كمساهمة في منع وقوع النزاعات وتسويتها

إن الجمعية العامة،

إذ تسلم بأن تجارة الماس الممول للنزاعات لا تزال مسألة تثير قلقاً بالغاً على الصعيد الدولي، ويمكن أن تكون لها صلة مباشرة بتأجيج النزاعات المسلحة وأنشطة حركات التمرد الرامية إلى تقويض الحكومات الشرعية أو الإطاحة بها والاتجار بالأسلحة وانتشارها بصورة غير مشروعة، ولا سيما الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة،

وإذ تسلم أيضاً بما للنزاعات التي تؤججها تجارة الماس المستغل في تمويلها من أثر مدمر في السلام في البلدان المتضررة وسلامة شعوبها وأمنها، وبما يرتكب في هذه النزاعات من انتهاكات منتظمة وجسيمة لحقوق الإنسان،

وإذ تلاحظ التأثير السلبي لهذه النزاعات في الاستقرار الإقليمي والالتزامات التي يلقيها ميثاق الأمم المتحدة على عاتق الدول فيما يتصل بصون السلام والأمن الدوليين،

وإذ تسلم بضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات لكبح تجارة الماس الممول للنزاعات،

وإذ تلاحظ مع التقدير أن عملية كيمبرلي، بوصفها مبادرة دولية لحكومات الدول المشاركة، تواصل مداواتها على أساس يكفل مشاركة جميع الجهات المعنية، بما فيها الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة وأوساط صناعة الماس والمجتمع المدني، والدول المقدمة للطلبات والمنظمات الدولية،



وإذ تشير إلى أن استبعاد الماس الممول للتراعات من التجارة المشروعة هو الهدف الرئيسي لعملية كيمبرلي، وإذ تؤكد ضرورة مواصلة أنشطتها من أجل تحقيق هذا الهدف،
وإذ تدعو إلى تنفيذ الالتزامات التي تعهدت بها الدول المشاركة في عملية كيمبرلي على نحو متواصل،

وإذ تسلّم بأن قطاع الماس له دور حفاز مهم في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية اللازمة للحد من الفقر والوفاء بما يتطلبه تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية في العديد من البلدان المنتجة، وبخاصة في البلدان النامية،

وإذ تضع في اعتبارها الفوائد التي تعود بها تجارة الماس المشروعة على البلدان المنتجة له، وإذ تشدد على ضرورة الاستمرار في اتخاذ إجراءات دولية للحيلولة دون أن تؤثر مشكلة الماس الممول للتراعات سلباً في تجارة الماس المشروعة التي تسهم مساهمة أساسية في اقتصادات الدول المنتجة والمصدرة والمستوردة له،

وإذ تلاحظ أن الجزء الأكبر من الماس الخام المنتج في العالم يأتي من مصادر مشروعة،

وإذ تشير إلى الميثاق وإلى جميع قرارات مجلس الأمن المتصلة بمسألة الماس الممول للتراعات، وتصميماً منها على المساهمة في تنفيذ التدابير المنصوص عليها في تلك القرارات، ودعم هذا التنفيذ،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار مجلس الأمن ١٤٥٩ (٢٠٠٣) المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ الذي أيد فيه المجلس بقوة نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١)، بوصفه إسهاماً قيماً في مكافحة الاتجار بالماس الممول للتراعات،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة التي تقدمها عملية كيمبرلي التي استهلتها البلدان الأفريقية المنتجة للماس،

وإذ تلاحظ مع الارتياح أن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ لا يزال يؤثر تأثيراً إيجابياً في الحد من إمكانية مساهمة الماس الممول للتراعات في تأجيج التراعات المسلحة ومن شأنه المساعدة على حماية التجارة المشروعة وكفالة التنفيذ الفعال للقرارات المتعلقة بتجارة الماس الممول للتراعات،

(١) انظر A/57/489.

وإذ تسلم بأن الدروس المستفادة من عملية كيمبرلي قد تكون نافعة لعمل لجنة بناء السلام عند نظرها في البلدان المشمولة ببرنامج عملها، حسب الاقتضاء،

وإذ تشير إلى قراراتها ٥٦/٥٥ المؤرخ ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٦٣/٥٦ المؤرخ ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٢ و ٣٠٢/٥٧ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ و ٢٩٠/٥٨ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٤ و ١٤٤/٥٩ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ١٨٢/٦٠ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥ و ٢٨/٦١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ١١/٦٢ المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ و ١٣٤/٦٣ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ١٠٩/٦٤ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ١٣٧/٦٥ المؤرخ ١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ التي دعت فيها إلى وضع مقترحات بشأن إقامة نظام دولي بسيط وفعال وعملي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام وتنفيذها واستعراضها دورياً،

وإذ ترحب في هذا الصدد بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ بطريقة لا تعيق تجارة الماس المشروعة أو تفرض أعباء لا لزوم لها على الحكومات أو أوساط صناعة الماس، وبخاصة صغار المنتجين، ولا تعرقل تطور صناعة الماس،

وإذ ترحب أيضاً بقرار خمسين مشاركا في عملية كيمبرلي يمثلون ستة وسبعين بلداً، بمن فيهم أعضاء الاتحاد الأوروبي السبعة والعشرون الذين تمثلهم المفوضية الأوروبية، معالجة مشكلة الماس الممول للتراعات عن طريق المشاركة في العملية وتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

وإذ تلاحظ نتائج الاجتماع العام لعملية كيمبرلي الذي استضافته جمهورية الكونغو الديمقراطية في كينشاسا في الفترة من ٣١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١^(٢)،

وإذ ترحب بالمساهمة المهمة في تحقيق مقاصد عملية كيمبرلي التي قدمتها ولا تزال تقدمها منظمات المجتمع المدني من مجموعة من البلدان المشاركة وأوساط صناعة الماس، ولا سيما المجلس العالمي للماس الذي يمثل جميع أوساط صناعة الماس في عملية كيمبرلي، للمساعدة في الجهود الدولية المبذولة لوقف تجارة الماس الممول للتراعات، وإذ توصي عملية كيمبرلي بتشجيع منظمات المجتمع المدني على استئناف مشاركتها في هذه المبادرة بشكل كامل وفعال،

(٢) انظر A/66/593.

وإذ ترحب أيضا بمبادرات التنظيم الذاتي الطوعي لأوساط صناعة الماس التي أعلن عنها المجلس العالمي للماس، وإذ تقر بأن وجود نظام للتنظيم الذاتي الطوعي من هذا القبيل، على النحو المبين في إعلان إنترلاكن المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ بشأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات منشأ الماس الخام^(١) يسهم في كفاءة فعالية النظم الوطنية للمراقبة الداخلية على الماس الخام،

وإذ تسلم بوجود إيلاء الاحترام التام لسيادة الدول والتقييد بمبادئ المساواة وتبادل المنافع وتوافق الآراء،

وإذ تسلم أيضا بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ الذي بدأ نفاذه في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ لن يكون ذا مصداقية ما لم يكن لدى جميع المشاركين فيه التشريعات الوطنية اللازمة مقترنة بنظم مراقبة داخلية فعالة وذات مصداقية، الهدف منها استبعاد استخدام الماس الممول للتراعات في سلسلة إنتاج وتصدير واستيراد الماس الخام داخل أراضيهم، مع مراعاة أن اختلاف أساليب الإنتاج والممارسات التجارية والضوابط المؤسسية في هذا المجال قد يستلزم اتباع نهج مختلفة لاستيفاء المعايير الدنيا،

وإذ ترحب بالجهود الرامية إلى تحسين إطار وضع المعايير لعملية كيمبرلي عن طريق وضع قواعد ومعايير إجرائية جديدة لتنظيم أنشطة هيئاتها العاملة والمشاركين والمراقبين فيها، وتبسيط إجراءات عملية كيمبرلي فيما يتعلق بإعداد الوثائق واتخاذ القرارات مما يؤدي إلى تعزيز فعالية عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ،

١ - تعيد تأكيد دعمها القوي والمستمر لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ^(١) ولعملية كيمبرلي ككل؛

٢ - تسلم بأن نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ يمكن أن يساعد في كفاءة التنفيذ الفعال لقرارات مجلس الأمن المتخذة في هذا الصدد التي تتضمن فرض جزاءات على تجارة الماس الممول للتراعات وأن يكون بمثابة آلية لمنع نشوب التراعات في المستقبل، وتدعو إلى التنفيذ التام للتدابير القائمة التي وضعها المجلس والتي تستهدف تجارة الماس الخام غير المشروعة، ولا سيما الماس الممول للتراعات الذي له دور في تأجيج التراعات؛

٣ - ترحب بقبول سوازيلند مشاركا بصفة كاملة في عملية كيمبرلي في أيار/مايو ٢٠١١؛

٤ - تسلم بما قدمته الجهود الدولية لمعالجة مشكلة الماس الممول للتراعات، بما فيها نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، من مساهمات مهمة في تسوية التراعات وتوطيد دعائم السلام في أنغولا وسيراليون وليبيريا؛

- ٥ - **تلاحظ** الجهود الرامية إلى مواصلة تعزيز تنفيذ الشروط الدنيا لعملية كيمبرلي واستعراض تنفيذ شروط إثبات الاستيراد والتحقق من تطبيق شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على المبيعات العابرة للحدود التي تتم عن طريق الإنترنت؛
- ٦ - **تلاحظ أيضا** قرار المجلس العام لمنظمة التجارة العالمية المؤرخ ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٣ الذي يعفي من التدابير المتخذة لتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ ولغاية ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦^(٣) وقرار المجلس العام المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ الذي يمدد الإعفاء الممنوح حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢^(٤)؛
- ٧ - **تخطط علما** بتقرير رئيس عملية كيمبرلي المقدم عملا بقرار الجمعية العامة ١٣٧/٦٥^(٣)، وتهنئ الحكومات ومنظمة التكامل الاقتصادي الإقليمي وأوساط صناعة الماس ومنظمات المجتمع المدني المشاركة في العملية على الإسهام في وضع نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتنفيذه ورصده؛
- ٨ - **تنوّه** بالتقدم الذي أحرزته الأفرقة العاملة التابعة لعملية كيمبرلي والمشاركون في العملية ومراقبوها خلال عام ٢٠١١ في تحقيق الأهداف التي حددها الرئيس الممثل في تعزيز تنفيذ نظام استعراض الأقران وزيادة شفافية الإحصاءات ودقتها وتشجيع البحوث في مجال إمكانية اقتفاء أثر الماس وتشجيع انضمام الجميع إلى العملية عن طريق توسيع نطاق مشاركة الحكومات وأوساط الصناعة والمجتمع المدني في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتعزيز تولى المشاركين زمام الأمور وتحسين تدفق المعلومات والاتصالات وتعزيز قدرة نظام إصدار شهادات المنشأ على التصدي للتحديات الناشئة؛
- ٩ - **تلاحظ** أن التقارير السنوية المقدمة عن تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ هي المصدر الرئيسي الشامل والمنتظم للمعلومات بشأن التنفيذ التي يقدمها المشاركون، وتهيب بالمشاركين تقديم تقارير سنوية متسقة وموضوعية استيفاء لهذا الشرط؛
- ١٠ - **تعرب عن تقديرها** لأوكرانيا وبوتسوانا وليسوتو لاستقبالها زيارات استعراض في عام ٢٠١١، وترحب بالتزام تلك البلدان بالسماح باستعراض نظم إصدار الشهادات لديها وتحسينها باستمرار؛

(٣) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة WT/L/518.

(٤) منظمة التجارة العالمية، الوثيقة G/C/W/559/Rev.1.

١١ - تنوّه بالجهود التي تبذلها عملية كيمبرلي من أجل تعزيز التنفيذ والإنفاذ، وبوجه خاص من أجل كفالة تنسيق الإجراءات التي تتخذها عملية كيمبرلي فيما يتعلق بتقديم شهادات مزورة وتوحي اليقظة وكفالة الكشف عن الشحنات الواردة من مصادر مشبوهة والإبلاغ عنها وتيسير تبادل المعلومات في حالة وجود تجاوز؛

١٢ - تؤكد أن المشاركة في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ على أوسع نطاق ممكن أمر أساسي، وتشجع جميع الدول الأعضاء على الإسهام في العمل الذي تقوم به عملية كيمبرلي عن طريق السعي إلى أن تصبح أعضاء فيها والمشاركة بنشاط في نظام إصدار شهادات المنشأ والامتنال للتعهدات الواردة فيه، وتسلم بأهمية زيادة مشاركة منظمات المجتمع المدني في العملية؛

١٣ - تهيب بالمشاركين في عملية كيمبرلي أن يواصلوا توضيح القواعد والإجراءات وتحسينها لزيادة تعزيز فعالية نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتلاحظ مع الارتياح تنظيم أعمال عملية كيمبرلي فيما يتعلق بوضع قواعد وإجراءات شفافة وموحدة وتحسين آلية التشاور والتنسيق داخل هذه العملية؛

١٤ - تلاحظ مع التقدير استعداد عملية كيمبرلي لدعم المشاركين الذين يواجهون صعوبات مؤقتة في استيفاء شروط نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ وتقديم المساعدة التقنية لهم؛

١٥ - تلاحظ أيضا مع التقدير استمرار تعاون عملية كيمبرلي مع الأمم المتحدة بشأن مسألة الماس الوارد من كوت ديفوار وفقا لأحكام قرار مجلس الأمن ١٩٨٠ (٢٠١١) المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ٢٠١١ وبما يتفق والقرار الإداري المتعلق بتبادل المعلومات مع الأمم المتحدة^(٥)، وتشجع الفريق العامل المعني بالرصد والفريق العامل لخبراء الماس التابعين لعملية كيمبرلي على أن يقوموا، بدعم من أصدقاء كوت ديفوار، بالتعاون بنشاط مع فريق خبراء الأمم المتحدة المعني بكوت ديفوار المنشأ أصلا بموجب قرار المجلس ١٥٨٤ (٢٠٠٥) المؤرخ ١ شباط/فبراير ٢٠٠٥، وبالانصال بكوت ديفوار من أجل تحقيق الهدف النهائي المتمثل في استيفاء الشروط المسبقة لرفع جزاءات الأمم المتحدة على تجارة الماس الخام الوارد من كوت ديفوار؛

١٦ - تحيط علما بالمعلومات التي قدمتها حكومة كوت ديفوار إلى الاجتماع العام لعملية كيمبرلي الذي عقد في كينشاسا في عام ٢٠١١ عن الحالة السائدة منذ توحيد البلد

(٥) A/64/559، المرفق، الضميمة الأولى.

وعن الجهود التي تبذلها لوضع تدابير تكفل اقتفاء أثر الماس من حيث الإنتاج والتجارة وفقاً للشروط الدنيا لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ، وتهيب بعملية كيمبرلي دعم كوت ديفوار فيما تبذله من جهود من أجل الإعداد لتنفيذ نظام إصدار شهادات المنشأ؛

١٧ - تشجع عملية كيمبرلي على دعم ما تبذله ليبريا من جهود من أجل تعزيز نظم المراقبة الداخلية فيها والتصدي للتحديات التي لا تزال تواجه في تنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛

١٨ - تشجع أيضاً عملية كيمبرلي على أن تواصل، وفقاً للقرار ١٣٧/٦٥، كفاءة متابعة التقدم المحرز في تنفيذ نظام عملية كيمبرلي في غرب أفريقيا، وتلاحظ مع الارتياح الجهود التي تبذلها غينيا في سبيل تعزيز نظام إصدار شهادات المنشأ فيها بموجب قرار سواكوموند الإداري المتعلق بغينيا الصادر في عام ٢٠٠٩^(٥)؛

١٩ - تلاحظ مع التقدير القرار الإداري للاجتماع العام لعام ٢٠١١^(٦) الذي أشير فيه إلى أن الإجراءات الإيجابية التي اتخذتها غانا من أجل تعزيز نظم المراقبة الداخلية ومنع تسرب الماس غير المشروع تستدعي إنهاء التدابير الخاصة التي كانت قد وضعت بموجب قرار غابورون الإداري الصادر في عام ٢٠٠٦ الذي دعا إلى أن تتخذ غانا خطوات للتصدي للحالات التي لم تنقيد فيها من حيث الجوهر بالشروط الدنيا لنظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ والذي أعرب فيه لغانا عن تقدير الاجتماع العام لقرارها مواصلة حفظ صور الشحنات باعتبار ذلك من أفضل الممارسات^(٧)؛

٢٠ - تحيط علماً بقرار الاجتماع العام لعام ٢٠١١ أن تواصل جمهورية فنزويلا البوليفارية مشاركتها في عملية كيمبرلي^(٨)، وتنوه بالخطوة الإيجابية المتمثلة في تقديم جمهورية فنزويلا البوليفارية لبلاغات وفقاً لقرار الاجتماع العام، وتدعو جمهورية فنزويلا البوليفارية إلى مواصلة بذل الجهود من أجل المشاركة مرة أخرى بالكامل في نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛

٢١ - تلاحظ مع التقدير التقدم الذي أحرزته اللجنة المختصة لبحث طرائق تعزيز كفاءة عملية كيمبرلي بغية تقديم الدعم الإداري لأنشطتها، وتلاحظ قرار الاجتماع العام لعام ٢٠١١ أن تواصل اللجنة المختصة عملها عن طريق الاتصال بالمؤسسات الدولية، بما فيها البنك الدولي، من أجل وضع آلية للدعم الإداري وقرار إنشاء لجنة مخصصة معنية باستعراض نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ من أجل تقييم مواطن القوة والضعف في نظام إصدار شهادات المنشأ في شكله الحالي وتحديد المجالات ذات الأولوية التي يتعين التركيز عليها وإيجاد حلول لمعالجة مواطن ضعف نظام إصدار شهادات المنشأ يمكن اقتراحها على الاجتماعات العامة المقبلة على أساس مستمر^(٩)؛

- ٢٢ - **تحيط علما** بالتقرير الذي قدمته جمهورية أفريقيا الوسطى إلى الاجتماع العام لعام ٢٠١١ عن استئناف أعمال العنف في منطقة برييا التي ينتج فيها الماس في أيلول/سبتمبر ٢٠١١، وترحب بالإجراء الذي سارع إلى اتخاذه رئيس عملية كيمبرلي والفريق العامل المعني بالرصد وحكومة جمهورية أفريقيا الوسطى في ذلك الصدد؛
- ٢٣ - **تنوّه مع التقدير** باستمرار تعاون عملية كيمبرلي مع منظمة الجمارك العالمية وبتأاحة هذه المنظمة شبكة المكاتب الإقليمية التابعة لها من أجل بناء القدرات للمساعدة في تدريب موظفي الجمارك على تنفيذ الشروط الدنيا لعملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛
- ٢٤ - **تنوّه** باعتماد الاجتماع العام لعام ٢٠١١ أربعة قرارات إدارية إضافة إلى القرارات المشار إليها في الفقرتين ١٩ و ٢١ أعلاه، وهي القرار الإداري المتعلق بمنطقة مارانغي، زمبابوي والقرارات المتعلقة بإيضاحات وتوصيات بشأن تطبيق الإجراء الخطي لعملية كيمبرلي وبإثبات استيراد شحنات الماس الخام وباختصاصات لجنة المشاركة^(٢)؛
- ٢٥ - **تحيط علما** بما أعدته لجنة المشاركة لأجل البلدان المقدمة لطلبات الانضمام من توصيات تتعلق بالتشريعات الخاصة بتنفيذ نظام عملية كيمبرلي لإصدار شهادات المنشأ؛
- ٢٦ - **ترحب** بمواصلة فريق الخبراء التقنيين المعني بتجارة الماس عن طريق الإنترنت عمله لأجل رصد المعاملات بغرض كفالة امتثالها للشروط الدنيا لعملية كيمبرلي؛
- ٢٧ - **تلاحظ مع التقدير** مواصلة عملية كيمبرلي العمل، في إطار فريقها العامل لخبراء الماس، على تحديد بصمة الماس المنتج الوارد من جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا ومن منطقة إنتاج الماس برييا في جمهورية أفريقيا الوسطى ومن منطقة مارانغي في زمبابوي ومن سيراليون؛
- ٢٨ - **تلاحظ أيضا مع التقدير** أن موقع عملية كيمبرلي على الإنترنت لإحصاءات الماس الخام الذي تتولى الولايات المتحدة الأمريكية إدارته قد أدخلت عليه تحسينات كبيرة لزيادة كفاءته وفعاليته؛
- ٢٩ - **تشجع** عملية كيمبرلي على أن تكفل، من خلال فريقها العامل المعني بالإنتاج الحرفي للماس الغريبي وبمساعدة مبادرة تطوير قطاع الماس، تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان موسكو لعام ٢٠٠٥؛
- ٣٠ - **تعيد تأكيد** أهمية الطابع الثلاثي الأطراف لعملية كيمبرلي، وتأسف لعدم مشاركة المجتمع المدني في الاجتماع العام لعام ٢٠١١، وترحب بقرار الاجتماع العام إعادة تأكيد التزام العملية بمواصلة العمل البناء مع المجتمع المدني تسليما بالدور الذي يؤديه المجتمع المدني في عملية كيمبرلي؛

٣١ - تنوه مع بالغ التقدير بالإسهام المهم لجمهورية الكونغو الديمقراطية كرئيس لعملية كيمبرلي في عام ٢٠١١ في الحد من تجارة الماس الممول للتراعات، وترحب باختيار الولايات المتحدة الأمريكية رئيساً لعملية كيمبرلي وجنوب أفريقيا نائباً للرئيس لعام ٢٠١٢؛

٣٢ - تطلب إلى رئيس عملية كيمبرلي أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والستين تقريراً عن تنفيذ العملية؛

٣٣ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والستين البند المعنون "دور الماس في تأجيج النزاع".

الجلسة العامة ٩٤

٢٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٢